

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

سری سوال: یک ۱

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه ومبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۱- ما الفرق فيما بين القواعد الآليه في تعريف علم الاصول و القواعد الفقهييه؟

۱. القواعد الآليه ما ينظر بها الى الحكم الشرعى و القواعد الفقهييه فانها تتضمن نفس الحكم الشرعى
۲. القواعد الفقهييه ما ينظر بها الى الحكم الشرعى و القواعد الآليه فانها تتضمن نفس الحكم الشرعى
۳. القواعد الآليه ما ينظر بها الى الحكم الشرعى و القواعد الفقهييه مما ينظر فيها
۴. الاول و الثالث صحيح

۲- موضوع علم اصول چيست؟

۱. الحججه فى الفقه بوجه مطلق
۲. الحججه فى الفقه بوجه مقيد
۳. القياس و الاستحسان
۴. استنباط احكام الشرعيه

۳- مسائل علم اصول چيست؟

۱. الخصوصيات المحموله على موضوع علم الاصول
۲. خبر الواحد
۳. الاستصحاب
۴. كل الموارد صحيحه

۴- ما هي غايه علم الاصول؟

۱. ملكه استنباط الحجج على الاحكام
۲. تطبيق الاصول على الفروع
۳. ملكه استنباط الوظيفه العمليه
۴. الاول و الثالث صحيح

۵- بين الخطأ .

۱. مسئله الفقهييه تقع فى طريق استنباط الاحكام الشرعيه
۲. مسئله الاصوليه لاتجرى فى عامه الابواب بل تختص بباب او بابواب معدوده
۳. مسئله الاصوليه لاتتضمن حكما شرعيا و لاوظيفه عمليه
۴. مسئله الفقهييه ما يبحث فيها عن احكام الموضوعات الخاصه

۶- فذهب المحقق ان حقيقه الوضع ليس الا التعهد بذكر اللفظ عند اراده تفهيم المعنى

۱. الانصارى
۲. النهاوندى
۳. الحلّى
۴. الخراسانى

۷- معنى " هو ان يتصور المعنى الكلى بلا واسطه و يضع اللفظ عليه " ينطبق على ...

۱. الوضع الخاص و الموضوع له الخاص
۲. الوضع العام و الموضوع له العام
۳. الوضع العام و الموضوع له الخاص
۴. الوضع الخاص و الموضوع له العام

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

سری سوال: ۱ یک

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه ومبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۸- ذهب المحقق الخراساني الى امكان وقوع و امتناع وقوع من اقسام الوضع.

۱. الاول - الثاني . ۲. الثاني - الثالث . ۳. الثالث - الرابع . ۴. الرابع - الاول

۹- ما المراد من قوله « مادل » و « فى نفسه » على الترتيب فى تعريف الاسم ما دل على معنى فى نفسه

۱. اللفظ - المعنى . ۲. المعنى - اللفظ . ۳. اللفظ - اللفظ . ۴. المعنى - المعنى

۱۰- ان الغايه من وضع الالفاظ بالوضعهى رفع الحاجه و اظهار مايقوم فى النفس من المفاهيم و المعانى اللتى ينتقل اليها الذهن من طرق الحواس و غيرها

۱. التعيينى . ۲. التعيينى . ۳. التعيينى و التعيينى . ۴. التعيينى او التعيينى

۱۱- جمله " ان سبق المعنى من اللفظ الى الذهن بلاقرينه دليل على انه هو الموضوع له " تطابق على

۱. التبادر . ۲. الحقيقه . ۳. المجاز . ۴. صحه الحمل

۱۲- ان الزوجيه و الملكيه و الرئاسه مفاهيم.....تدور عليها رحى الحياه

۱. سياسيه . ۲. اجتماعيه . ۳. تجاريه . ۴. اخلاقيه

۱۳- ذهب الى ان الفاظ الصلاه و الصوم و الزكاه و الحج باقيه فى معانيها اللغويه و قد استعملت فيها و طبقت على مصاديق كشف عنها الشارع فالصلاه بالهيئه المخصوصه من مصاديق الدعاء...

۱. ابوبكر الباقلانى . ۲. الآخوند الخراسانى . ۳. النهاوندى . ۴. شيخ الانصارى

۱۴- متى لاينطبق عنوان الصحيحى و الاعمى على بحث الالفاظ ؟

۱. ثبوت الحقيقه الشرعيه فى لسان الشارع . ۲. ثبوت الحقيقه العرفيه . ۳. ثبوت الحقيقه الشرعيه و العرفيه . ۴. ثبوت الحقيقه المتشرعه

۱۵- على قول المشهور دلالة صيغه الامر.....

۱. على الوجوب . ۲. على المندوب . ۳. على الاعم من الوجوب و الندب . ۴. لا دلالة لها

۱۶- التفاوت بين الوجوب و الندب...

۱. شده الاراده فى الوجوب . ۲. شده الاراده فى الندب . ۳. شده الاراده فى كليهما . ۴. ليس الاراده ملاك فى تفاوت الوجوب و الندب

سری سوال: ۱ یک

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه ومبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۱۷- تفسیر الواجب التعبدی

۰۱. التقرب بقصد امتثال امره
۰۲. الاتیان لله تبارک و تعالی
۰۳. الاتیان بداع التقرب الیه سبحانه لكون الفعل محبوبا له
۰۴. کل الموارد صحیحه

۱۸- تعریف " عباره عن خلو المتعلق من القید " یطلق علی

۰۱. الاطلاق اللفظی
۰۲. الاطلاق المقامی
۰۳. الاطلاق اللفظی و المقامی
۰۴. لا یرتبط بهذه الثلاثه

۱۹- ان مقتضى الاصل اللفظی و الاطلاق المقامی هو الا ان يدل دليل علی كون الواجب قریبا

۰۱. التوصیة
۰۲. التعبدیه
۰۳. التعبدیه و التوصیة
۰۴. غیر التعبدیه و التوصیة

۲۰- اذا كان وجوب الشیء بوجود الشیء سواء اكان امرا خارجا عن الاختیار ام داخلا فی الاختیار یطلق علیه ...

۰۱. مشروطا - الواجب المشروط
۰۲. متعلقا - الواجب المشروط
۰۳. متعلقا - الواجب المطلق
۰۴. مشروطا - الواجب المطلق

۲۱- اذا تعلق الوجوب بالمكلف به كمعرفه الله و لم یتوقف حصول الواجب علی امر غیر مقدور یسمى ...

۰۱. واجب نفسی
۰۲. واجب منجز
۰۳. واجب معلق
۰۴. واجب مقید

۲۲- ان كان وجوبه غیر متوقف علی شیء لكن كان الامتثال الواجب متوقفا علی حصول امر غیر مقدور فهو ...

۰۱. واجب معلق
۰۲. واجب منجز
۰۳. واجب نفسی
۰۴. واجب مقید


۲۳- ان كان وجوبه غیر متوقف علی شیء لكن كان الامتثال الواجب متوقفا علی حصول امر غیر مقدور فهو ...

۰۱. واجب معلق
۰۲. واجب منجز
۰۳. واجب نفسی
۰۴. واجب مقید

۲۴- هو بمعنی النقیض فلو امر بالصلاه یكون تركها محرما و...هو الفعل الوجودی الذی لا یجتمع مع الفعل الواجب

كما اذا امر بازاله النجس عن المسجد فورا و قد دخل وقت الصلاه .

۰۱. الضد الخاص - الضد العام
۰۲. الضد العام - الضد الخاص
۰۳. موافق الخاص - موافق العام
۰۴. موافق العام - موافق الخاص



سری سوال: ۱ یک

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه ومبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۲۵- لطبیعه هو المفهوم الكلى من غير فرق بين ان يكون من الماهيات الحقيقه ك و ك او الماهيات المخترعه ك و

۱. الاكل - الشرب - الصلاه - الصوم
۲. الشرب - الصلاه - الصوم - الاكل
۳. الاكل - الصوم - الشرب - الصلاه
۴. الاكل - الصلاه - الشرب - الصوم

۲۶- هي الطبيعه مع اللوازم التي لاتنفك عنها لدى وجودها و لايمكن ايجادها في الخارج منفكه عنها.

۱. الماهيات الحقيقه
۲. الماهيات المخترعه
۳. الطبيعه بمعنى مطلق
۴. الافراد

۲۷- اذا قال المولى اكرم العالم فهل يتعلق الامر هو نفس ذلك المفهوم الكلى او هو مع مشخصات الملازمه للمامور به؟

۱. الحق ان الامر لا يتعلق بالطبيعه دون الفرد
۲. الحق ان الامر يتعلق بالفرد دون الطبيعه
۳. الحق مفهوم الكلى لان البعث و الطلب لايعلقان الا بما هو دخيل في الغرض
۴. الاول و الثانى صحيح

۲۸- تظهر ثمره البحث اذا قلنا الامر يتعلق بالطبيعه دون الفرد و اما اذا قلنا بتعلقه مضافا الى الطبيعه بالافراد في مثال اذا توضحاً بماء بارد و قصد القرهه في اصل الوضوء لا في الضمائم و الافراد.

۱. صح الوضوء - بطل الوضوء
۲. بطل الوضوء - صح الوضوء
۳. صح الوضوء - صح الوضوء
۴. بطل الوضوء - بطل الوضوء

۲۹- من ترك امتثال الواجب النفسى و من ترك امتثال الواجب الغيرى

۱. يستوجب العقاب - لا يستوجب العقاب
۲. لا يستوجب العقاب - يستوجب العقاب
۳. يستوجب العقاب - يستوجب العقاب
۴. لا يستوجب العقاب - لا يستوجب العقاب

۳۰- عين الصحيح فى: " هل يترتب الثواب على امتثال الواجب الغيرى على وجه الاستحقاق او على وجه التفضل؟"

۱. ذهب المحقق الطوسى الى الاول
۲. ذهب علامه الحلى الى الثانى
۳. مال المحقق الخراسانى فى الكفايه الى الثانى
۴. ذهب الشيخ المفيد الى الاول

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

سری سوال: ۱ یک

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه و مبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۳۱- عین الصحيح فيما بين الارادة التشريعيه و الاراده التكوينييه

۱. الاراده التكوينييه تتعلق بنفس الفعل الصادر من المرید
۲. الاراده التشريعيه فلا تتعلق بنفس الفعل الصادر من الغير و الفرق بين نفس الفعل و مقدمته ضروری
۳. الاراده التكوينييه فلا تتعلق بنفس الفعل الصادر من الغير من دون فرق بين نفس الفعل و مقدمته
۴. الاراده التكوينييه فلا تتعلق بنفس الفعل الصادر من الغير و لافرق بين نفس الفعل و مقدمته

۳۲- در نگاه مشهور مقدمه واجب

۱. واجب نیست
۲. واجب است بشرط اینکه واجب غیرى باشد
۳. واجب است بشرط اینکه واجب معلق باشد
۴. واجب است

۳۳- تعريف « ما يتوصل بها الى شىء آخر على وجه لولاه لما امکن تحصيله » مربوط به کدام یک از گزینه های زیر است

۱. واجب
۲. مستحب
۳. مقدمه
۴. مشروط

۳۴- ذا قامت الاماره على اصل التكليف كما اذا قام ان الواجب هو صلاه الظهر و كان الواجب هو صلاه الجمعة فالحق

۱. الاجزاء بنحو مطلق
۲. عدم الاجزاء
۳. الاجزاء بشرط دلالة الاماره على اصل التكليف
۴. الاجزاء بشرط دلالة الاماره على كيفية التكليف

۳۵- انشاء البعث و اصدار الامر..... ، و بيان انه للوجوب او الندب

۱. من وظائف المولى - ليس من وظائف المولى
۲. ليس من وظائف المولى - من وظائف المولى
۳. ليس من وظائف المولى - ليس من وظائف المولى
۴. من وظائف المولى - من وظائف المولى

۳۶- فى نظر المصنف(السبحانى): ان مقتضى مقدمات الحكمة صيغته الامر

۱. تدل على الوجوب
۲. تدل على الندب
۳. لادله لها
۴. تقتضى الوجوب و الندب

۳۷- قد اشتهر ان ثمره بحث الصحيح و الاعم هو التمسك بالاطلاق عند الشك فى جزئيه شىء على القول و

التمسك على القول

۱. عدم صحه - بالوضع للصحيح - بالاعم
۲. صحه - بالوضع للصحيح - بالاعم
۳. صحه - بالاعم - بالوضع للصحيح
۴. عدم صحه - بالاعم - بالوضع للصحيح

سری سوال: ۱ یک

زمان آزمون (دقیقه): تستی: ۹۰ تشریحی: ۰

تعداد سوالات: تستی: ۴۰ تشریحی: ۰

عنوان درس: اصول فقه ۱

رشته تحصیلی/کد درس: الهیات و معارف اسلامی گرایش فقه و مبانی حقوق اسلامی ۱۲۲۰۰۷۹

۳۸- ان اسماء العبادات اسماء.....و المعاملات

۱. للصحیح - للصحیح ۲. للاعم - للاعم ۳. للصحیح - للاعم ۴. للاعم - للصحیح

۳۹- ای آیه من الآيات لاتدل علی ان الفاظ الحج ، الصلوه حقائق موجوده فی الشرايع السابقه؟

۱. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ
 ۲. وَأُذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَا تُوَكَّيْهِمْ أَجْمَعِينَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ
 ۳. قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا × وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا
 ۴. وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ

۴۰- بنظر مصنف مهمترین نشانه شناسایی حقیقت از مجاز کدام است؟

۱. صحت سلب ۲. تبادر ۳. تصریح لغویون ۴. اطراد

شماره سوال	پاسخ صحيح	وضعيت كليد
1	د	عادي
2	الف	عادي
3	الف	عادي
4	د	عادي
5	الف	عادي
6	ب	عادي
7	ب	عادي
8	ج	عادي
9	ب	عادي
10	الف، ب، ج، د	عادي
11	الف	عادي
12	ب	عادي
13	الف	عادي
14	د	عادي
15	الف	عادي
16	الف	عادي
17	د	عادي
18	الف	عادي
19	الف	عادي
20	الف	عادي
21	ب	عادي
22	الف	عادي
23	الف	عادي
24	ب	عادي
25	الف	عادي
26	د	عادي
27	ج	عادي
28	الف	عادي
29	الف	عادي
30	الف	عادي
31	الف	عادي
32	د	عادي
33	ج	عادي
34	ب	عادي
35	الف	عادي
36	ج	عادي
37	الف	عادي
38	الف	عادي
39	د	عادي
40	د	عادي